المملكة العربية السعودية
الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالحلاه
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
تحت رقم 300

رؤية VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تأسست عام ١٤٣٩هـ

الحلاه

الجمعية التعاونية
متعددة الأغراض بالحلاه

اعتماد سياسة منح المكافئات والامتيازات لأعضاء مجلس الإدارة

www.alhlahmcs.org
alhlahMCS@gmail.com
@alhlahMCS alhalah18
0556880045

تتمثل هذه السياسة في توضيح المكافآت والامتيازات ووضع قواعد عامة لاستحقاقها لأعضاء مجلس الادارة، وأعضاء اللجان المنبثقة منه، والإدارة التنفيذية في الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالقارة ولضمان تطبيق ً الحوكمة المثلى وتطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية، وفقا للمعايير والضوابط والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة.

اولاً: نطاق شمولية السياسة:

تشمل هذه السياسة كافة أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة منه، والإدارة التنفيذية في الجمعية .

ثانياً: بيان السياسة:

- ضوابط مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

١- لا يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة أجر عن عملهم لكن يجوز للعضو أخذ مكافأة عند منح ً الجمعية العمومية مجلس الإدارة مكافأة بنسبة لا تزيد عن ١٠ % من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية.

٢- يجوز لمجلس الإدارة أن يقرر بعض التعويضات لتغطية النفقات التي يتكبدها العضو أثناء تكليفه خدمة الجمعية سواء أكان ذلك داخل المملكة أو خارجها.

٣- يجوز للجمعية العمومية ان تحدد عدد معين من الأسهم يمتلكها بعض أعضاء مجلس الإدارة متى ما رأت أن ذلك يحقق مصلحة الجمعية.

٤- تكون المكافآت التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والاعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.

٥- يتم ايقاف صرف المكافأة او استردادها إذا تبين انها تقررت بناء على معلومات غير دقيقة قدمها عضو مجلس الإدارة.

ثالثا: الإفصاح:

حسب المادة (١٤) من نظام الجمعيات التعاونية ألا يتقاضى أعضاء المجلس أجراً على عملهم ولكن يجوز للجمعية العمومية منح مكافأة بنسبة لا تزيد على ١٠% من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظامية حسب المادة (٢٨) من النظام.

يجب أن يفصح مجلس الإدارة في تقريره السنوي عن تفاصيل هذه السياسة وآليات تحديد مكافآت أعضاء المجلس ولجانه، وإجمالي مكافآت الإدارة التنفيذية، والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية او استشارية، ويكون الإفصاح بشكل إلزامي ومفصل في تقارير مجلس الإدارة التي تصدر عن الفترات المالية بشكل مفصل.

رابعا: إقرار السياسة:

ان هذه السياسة جزء لا يتجزأ من الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالقارة، لذلك لا يجوز مخالفة احكامها والالتزامات الواردة بها، كما تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلاً عنها و في حال أي تعارض بين ما ورد في السياسات أو اللوائح والأنظمة للجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية فإن أنظمة و لوائح الجهات التنظيمية تكون سائدة.

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالحلاه
ترخيص وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم ٢٠٠

تأسست عام ١٤٣٩هـ

الحلاه

الجمعية التعاونية
متعددة الأغراض بالحلاه

www.alhlahmcs.org
alhlahMCS@gmail.com
@alhlahMCS alhalah18
0556880045